استخدام الكلفة التاريخية
في القياس المحاسبي وبدائل القياس المتاحة
(تقدير إسلامي)

Using Historical cost in accounting measurement and measurement alternatives available

(Islamic appreciation)

إعداد:

عبد الله حسين علاونة *

*ماجستير في المحاسبة من جامعة اليرموك/باحث في مرحلة الدكتوراه تخصص اقتصاد مصارف إسلامية/ كلية الشريعة والدراسات الإسلامية/ جامعة اليرموك.

د. بهيج عبد الحليم عباس **

أستاذ مشارك بجامعة اليرموك/ كلية الشريعة والدراسات الإسلامية/ قسم الاقتصاد والمصارف الإسلامية

هذا البحث مستل من أطروحة الدكتوراه الموسومة بـ
"مبادئ المحاسبة الإسلامية/دراسة تأصيلية تحليلية"

Abdullaallan@yahoo.com
eobadh@yu.edu.jo
٠٠٩٦٢٧٩٥١٤٧٠٦١

ملخص

هدفت الدراسة إلى تقييم مبدأ الكلفة التاريخية كمقياس محاسبي من منظور إسلامي وتقديم الحلول البديلة من وحي الفقه الإسلامي، وإظهار عيوب ومزايا استخدام الكلفة التاريخية والاسباب التي ادت الى اختيار هذا النوع من التقييم، استخدمت الدراسة المنهج الوصفي لإعداد إطار نظري للقياس المحاسبي من خلال تتبع الكتابات حول موضوع الكلفة التاريخية وضعيا وإسلاميًاومبدأ الكلفة التاريخية، ثم المنهج الاستقرائي لتقييم الكلفة التاريخية من منظور إسلامي وتقديم بدائل مناسبة من الموروث الفقهي الإسلامي، توصلت الدراسة إلى نتيجة مفادها بأن هنالك جذور للكلفة التاريخية في الفقه الإسلامي في بعض المواضع إلا أنها لا تتناسب وموجهات المذهب الاقتصادي الإسلامي وأن فقه المعاملات الإسلامية كان سباقا في تقديم القيمة العادلة ممثلة بالقيمة السوقية الجارية أو الاستبداليةوغيرها من اسس التقييم التي تتنوع بتنوع الغرض من التقييم لتكون أكثر عدالة وتمثيلاً من الكلفة التاريخية، وأوصت الدراسة باستخدام القيمة العادلة للقياس المحاسبي ووضع أطر عملية لتنفيذها وفق ما وردت في فقه المعاملات مع مراعاة التطورات الحالية ،واستخدام الكلفة التاريخية فقط عند الحاجة وعلى نطاق ضيق كونها أقل عدالة وأقل جودة في انتاج المعلومات المحاسبية ، وكذلك الاستمرار في تأصيل الإطارالمفاهيمي في المحاسبة الإسلامية وتعديل أو استبدال التقدير المحاسبي باستخدام الكلفة التاريخية لما له من سلبيات تخفض جودة المعلومات المحاسبية وإحلال البدائل الأكثر ملائمة من خلال الاسترشاد بما ورد في فقه المعاملات الإسلامية وموجهات واطر المذهب الاقتصادي الإسلامي.

الكلمات المفتاحية: الكلفة التاريخية، القياس المحاسبي، القيمة العادلة، المبادئ المحاسبية

Abstract

The study aimed to evaluate the historical cost principle as an accounting measure from an Islamic perspective and to offer alternative solutions inspired by Islamic jurisprudence. The study used the descriptive method to prepare a theoretical framework for accounting measurement and historical cost principle, then the inductive approach to evaluate the historical cost from an Islamic perspective, The study concluded that there are roots of the historical cost in Islamic jurisprudence in some places, but they do not fit the orientations of the Islamic economic doctrine. The jurisprudence of Islamic transactions was a precedent in providing fair value, the study recommended using the fair value of accounting measurement and developing practical frameworks to implement it according to the jurisprudence of transactions taking into account current developments, and using historical cost only when needed and on a small scale being less fair and less quality. In the production of accounting information،As well as continuing to consolidate the conceptual framework in Islamic accounting and modify or replace the accounting estimate using the historical cost because of its disadvantages to reduce the quality of accounting information and replace the most appropriate alternatives through guidance in the jurisprudence of Islamic transactions and orientations and frameworks Islamic economic doctrine.

Keywords: historical cost, accounting measurement, fair value, accounting principles.

المقدمة:

يشكل القياس المحاسبي أحد أهم وظائف النظام المحاسبي والمتعلق بتقدير الحسابات الدائمة والمؤقتة وحتى المقابلة على حد سواء لتقديم صورة واضحة عن الوضع المالي للمشاريع، لخدمة متخذ القرار في المستويات المختلفة من مستخدمي القوائم المالية،هذا ويتأثر ذلك بالبيئة الاقتصادية المحيطة والمتغيرات والعوامل المتضمنة فيها،فمثلاً هنالك تأثير محتمل للتضخم وسعر الصرف وسعر الفائدة والقيمة الزمنية للنقود وعوامل أخرى على القياس المحاسبي.

فالقياس المحاسبي هو الوحدة التي يتم على أساسها إثبات العمليات المالية، حيث أن النقود هي أساس التبادل ومستودع القيمة. وتفترض المحاسبة ثبات الوحدة النقدية على طول مراحل القياس والتسجيل المحاسبي.

وقد وجه إلى هذا المفهوم انتقادات شديدة في الفكر المحاسبي الحديث، نظرًا لتزايد ظاهرة التضخم وتدهور القوة الشرائية للنقود بشكل كبير، وتبدو المشكلةأكثر وضوحا في تسجيل الأصول الثابتة بتكلفتها التاريخية ولكن نظرا لأن شراء هذه الأصول يتم لاستخدامها في العمليةالإنتاجية وليس بغرض إعادة بيعها فقد استقر الرأي على ذلك،مع وجود تيار معاكس يهاجم بشدة فرض ثبات وحدة النقد ومبدأ الكلفة التاريخية وعدم صلاحيتهما لتقديم صورة واقعية حقيقية عن الوضع المالي للمنشآت.

حيث يؤثر القياس المحاسبي على محتوى القوائم المالية وبالتالي على تقدير الوضع والأداء المالي للمنشآت وعلى حقوق الفئات المستفيدة من القوائم المالية،مما قد يؤدي الى احتمالية تطفيف حقوق فئة أو فئات على حساب فئة أو فئات أخرى،وبالتالي هذا يحتم أدخال مسألة القياس المحاسبي إلى دائرةالاهتمام الشرعي كون الشريعة الإسلامية سعت وبشتى الوسائل لتحصين الحقوق مما يشوبها من أي تطفيف أو تظالم بين الناس قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾[1]. وقال تعالى عن الذين يطففون الحقوق﴿ وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ ﴿ ﴾ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ﴿ ﴾ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ﴿ ﴾ أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ ﴿ ﴾ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾[2]

ويظهر ذلك جليا في السنة النبوية الشريفة ففي الحديث عن أبي هريرة أن (رَسُولَ اللَّهِ بَعَثَ أَخَا بَنِي عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيَّ ، فَاسْتَعْمَلَهُ عَلَى خَيْبَرَ ، فَقَدِمَ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ " : أَكُلُّ تَمْرِ خَيْبَرَ هَكَذَا ، قَالَ : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا لَنَشْتَرِي الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ مِنَ الْجَمْعِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ : لَا تَفْعَلُوا وَلَكِنْ مِثْلًا بِمِثْلٍ أَوْ بِيعُوا هَذَا وَاشْتَرُوا بِثَمَنِهِ مِنْ

---

(١)(المطففين: (الآيات ١-٥)
(٢)النساء: آية: ٢٩

هَذَا وَكَذَلِكَ الْمِيزَانُ. ") [1]، وبالتالي فإن الحفاظ على الحقوق ومنع الظلم غاية إسلامية أصلية تتبدى في كل التشريعات الإلهية في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة ومصادر التشريع الأخرى؛ ولذا فإن أي سلوك أو إجراء من شأنه التأثير على الحقوق، سعت الشريعة لمنعه أو ضبطه بحيث لا يؤثر عليها قدر الإمكان،ودعت إلى اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات التي من شأنها أن تمنع أو تحد من أي مساس بالحقوق المترتبة للفئات صاحبة المصالح في العملية الاقتصادية.

أهمية الدراسة:

تنبع أهمية الدراسة من كونها من الدراسات القليلة التي تتناول القياس للبنود المحاسبية باستخدام الكلفة التاريخية من منظور شرعي، بحسب موجهات المذهب الاقتصادي الإسلامي ودراسة البدائل المتاحة لهذا النوع من القياس ومحاولة تحديد البديل الأكثر موائمة للموجهات الشرعية ومقصد الإسلام في حفظ المال وتحصين الحقوق.

أهداف الدراسة:

تسعى هذه الدراسة لتحقيق الأهداف التالية:

- تجلية مفهوم الكلفة التاريخية.
- بيان الآثار المترتبة على استخدام الكلفة التاريخية في القياس المحاسبي.
- تقييم الكلفة التاريخية من منظور شرعي.
- البدائل المتاحة للقياس المحاسبي ومدى ملائمتها للمنظور الشرعي.

مشكلة الدراسة واسئلتها:

تتمثل مشكلة الدراسة في مدى ملائمة الكلفة التاريخية في قياس البنود المحاسبية للموجهات الشرعية في المذهب الاقتصادي الإسلامي حيث يمكن صياغة المشكلة من خلال الأسئلة التالية التي تجيب عنها هذه الدراسة:

السؤال الرئيس:ما مدى ملائمة استخدام مبدأ الكلفة التاريخية في المحاسبة المالية للموجهات الشرعية في المذهب الاقتصادي الإسلامي؟

وينبثق عنه الأسئلة الفرعية الآتية:

- ما هي الآثار المترتبة على استخدام الكلفة التاريخية في القياس المحاسبي؟
- ما مدى اتساق مبدأ الكلفة التاريخية مع مقصد حفظ المال في الإسلام؟
- ما مدى اتساق مبدأ الكلفة التاريخية مع مقصد حفظ الحقوق في الإسلام؟
- ما هي البدائل المتاحة لمبدأ الكلفة التاريخية وما مدى ملائمتها لمقاصد الشريعة الإسلامية؟

---

(١)صحيح مسلم «كِتَاب الْمُسَاقَاةِ «بَاب بَيْعِ الطَّعَامِ مِثْلًا بِمِثْلٍ، رقم الحديث(٢٩٩١)

الدراسات السابقة:

- **دراسة (الجرف،٢٠١٧)أثر استخدام المحاسبة عن القيمة العادلة علي دقة التنبؤات المحاسبية دراسة نظرية و ميدانية ، مجلة المحاسبة والمراجعة –AUJAA ،العدد الأول،٢٠١٧.**

هدف البحث إلى التعرف على أثراستخدام القيمة العادلة في التقارير المحاسبية على دقة التنبؤات المحاسبية، اعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي حيث تم تطوير استبانة وزعت على المحللين الماليين ومديري المحافظ المالية في بورصتي القاهرة والإسكندرية حيث استخدمت الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS)، توصل الباحث إلى اتفاق المحللين الماليين على أنه " توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطبيق المحاسبة عن القيمة العادلة وبين دقة التنبؤات المحاسبية المتعلقة بقيمة صافي الأصول، وأوصت الدراسة بضرورة قيام الشركات بعمل قوائم مالية بالقيمة العادلة وإجراء مزيد من الدراسات والبحوث حول ذلك[١].

- **دراسة(الحكيم وآدم،٢٠١٦)الإفصاح عن القيم الجارية في بيئة التضخم ودوره في الحد من الأزمة المالية "دراسة ميدانية على المصارف العاملة بالسودان"،مجلة العلوم الاقتصادية،جامعة الزعيم الأزهري، لسنة ٢٠١٦.**

هدفت الدراسة إلى إثبات عدم كفاية الكلفة التاريخية في قياس الأحداث المالية كما هدفت إلى معرفة العلاقة بين الإفصاح عن المعلومات المحاسبية في ظروف التضخم باستخدام أساس القيمة الجارية من جهة، والحد من الأزمة المالية من جهة أخرى ، توصلت الدراسة إلى أن الإفصاح عن استخدام القيم الجارية لتقييم الأصول في ظروف التضخم يزيد من تدفقات رأس المال الأجنبي من ما يؤدي إلى النمو الاقتصادي والحد من الأزمة المالية، كذلك أن الإفصاح عن استخدام القيم الجارية للعملة في ظروف التضخم يقلل من عمليات المضاربة ويساهم في استقرار سعر صرف العملة الوطنية من ما يؤدي إلى تفادي حدوث أزمة عملة.

وأوصت الدراسة بتبني البنوك العاملة بالسودان نموذج القيمة الجارية في الإفصاح عن معلوماتها المحاسبية في ظل ظروف التضخم للمحافظة على الاستقرار الاقتصادي وتفادي حدوث الأزمة المالية[٢].

- **دراسة(بركة،٢٠١٥)أوجه قصور مبدأ التكلفة التاريخية في المعالجة المحاسبية للتضخم بالقوائم المالية دراسة حالة في مؤسسة EDIMMAبالوادي،رسالة ماجستير،جامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي.**

---

[١]الجرف، ياسر، "أثر استخدام المحاسبة عن القيمة العادلة علي دقة التنبؤات المحاسبية دراسة نظرية و ميدانية"،مجلة المحاسبة والمراجعة –AUJAA ، العدد الأول، الصفحة من ٣٤١ الى ٣٩٠، لعام٢٠١٧.

[٢]الحكيم، مصطفى، آدم، عبدالسلام، "الإفصاح عن القيم الجارية في بيئة التضخم ودوره في الحد من الأزمة المالية ""دراسة ميدانية على المصارف العاملة بالسودان"، مجلة العلوم الاقتصادية، جامعة الزعيم الازهري،العدد١٧، البحث١، الصفحة من ١١٦-١٣٦،لسنة ٢٠١٦.

هدفت هذه الدراسة إلى معالجة أثر التضخم على القوائم المالية من خلال دراسة تأثيره عليها وتحديد الإجراءات والأساليب والوسائل المتبعة لمعالجة قصور الكلفة التاريخية في معالجة هذا الأثر،اتبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي من خلال استخدام الأرقام القياسية لأسعار المستهلك لحصر تأثير التضخم على القوائم المالية المعدة وفقا لمبدأ الكلفة التاريخية،توصلت الدراسة إلى نتيجة مفادها بأن القوائم المالية المعدة وفقا لمبدأ الكلفة التاريخية والنموذج المحاسبي التقليدي غير واقعية ولا تصلح في كثير من الأحيان لاتخاذ قرارات مصيرية وأن أبرز الحلول هو استخدام قوائم مالية معدة وفقا لمبدأ القيمة الجارية جنبا إلى جنب مع القوائم المعدة وفقا لمبدأ الكلفة التاريخية "أوصت الدراسة بضرورة قيام الشركات بإعداد قوائم مالية تعتمد على القيمة العادلة أو القيم الجارية كما أوصى مجلس معايير المحاسبة الدولية جنبا إلى جنب مع القوائم المالية المعدة وفقا لمبدأ الكلفة التاريخية[١].

- دراسة(رشيد،نسيمة،حمزة،٢٠١٠)مبدأ التكلفة التاريخية بين الانتقاد والتأييد في ظل توجه المعايير المحاسبية الدولية نحو القيمة السوقية العادلة،الملتقى الدولي العلمي الأول،حول النظام المحاسبي والمالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية،الجزائر.

هدفت الدراسة إلى تقييم مبدأ الكلفة التاريخية في ظل توجه معايير المحاسبة الدولية نحو القيمة السوقية العادلة ومعرفة أهم المعوقات التي تواجه تطبيقها،اتبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي للحصول على المعلومات اللازمة للدراسة،توصلت الدراسة إلى نتيجة مفادها أن القيمة السوقية العادلة بديل جيد لمبدأ الكلفة التاريخية وبدأ يحل محلها تدريجيًا في إعداد القوائم المالية لبعض المؤسسات فهي أكثر ملائمة لكن أقل موثوقية مقارنة مع الكلفة التاريخية، أوصت الدراسة باعتماد القيمة السوقية العادلة في قياس الأدوات المالية،وإعداد القوائم المالية بالكلفة التاريخية والقيمة السوقية العادلة للحصول على الملائمة والموثوقية،كما أوصت بالبحث عن أساليب أكثر موضوعية في تطبيق القيمة العادلة[٢].

- دراسة(جربوع وحلس،٢٠٠٦)"تأثير استخدام أساس التكلفة التاريخية في إعداد القوائم المالية في ظل التضخم المالي وموقف المراجع الخارجي من هذه الظاهرة " دراسة تحليلية لآراء المراجعين القانونيين في فلسطين،قسم المحاسبة،كلية التجارة،الجامعة الإسلامية –غزة.

هدف البحث إلى التأكد من صدق وعدالة القوائم المالية المعدة وفق أساس الكلفة التاريخية في ظل فرض ثبات وحدة النقد وبيان أثر التضخم على هذه القوائم المالية ومدى تأثيره على واقعيتها وصدقها، واتبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي حيث تم تطوير استبانة لهذا الغرض وتحليلها باستخدام الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS)

---

[١]بركة، حنان،"أوجه قصور مبدأالتكلفة التاريخية في المعالجة المحاسبية للتضخم بالقوائم المالية دراسة حالة في مؤسسة EDIMMA "بالوادي، رسالة ماجستير، جامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي،٢٠١٥.

[٢]رشيد، بوكساني، نسيمة، اوكيل، العرابي، حمزة،"مبدأ التكلفة التاريخية بين الانتقاد والتأييد في ظل توجه المعايير المحاسبية الدولية نحو القيمة السوقية العادلة"،الملتقى الدولي العلمي الأول، حول النظام المحاسبي والمالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية،الجزائر،٢٠١٠.

،خلصت الدراسة إلى ان الاستمرار في إعداد القوائم وفقا لمبدأ الكلفة التاريخية يؤدي إلى معلومات مضللة وبعيدة عن الواقع وخاصة في ظل الافتراض غير الواقعي بثبات قيمة النقد الذي يتغير من وقت إلى آخر، وأوصت الدراسة بضرورة عدم الاكتفاء بالقوائم المالية المعدة وفقا لأساس الكلفة التاريخية وفرض ثبات وحدة النقد واقترحت التكلفة الاستبدالية الجارية كبديل يلقى قبولاً واسعًا بين المحاسبة ويجنب القوائم المالية آثار التضخم[١].

منهجية الدراسة:

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي من خلال تتبع الدراسات السابقة والحصول على المعلومات المتعلقة بالدراسة منها ومن المراجع والمصادر المختلفة. ثم استخدام المنهج الاستقرائي لتقييم الكلفة التاريخية ومدى ملائمتها للمنهج الشرعي في الإسلام.

المطلب الأول

مفهوم القياس المحاسبي وأسسه

لا: مفه لقيا لمحاسبي

عرفته جمعية المحاسبة الأمريكية بما يلي: "يتمثل القياس المحاسبي في قرن الأعداد بأحداث المؤسسة الماضية والجارية والمستقبلية، وذلك بناء على ملاحظات ماضية أو جارية أو بموجب قواعد محددة. كما تعرف عملية القياس المحاسبية بالمفهوم العلمي بأنه[٢]:"عملية مقابلة يتم من خلالها قرن خاصية معينة هي خاصية التعدد النقدي، لشيء معين هو حدث اقتصادي يتمثل فيها بعنصر معين في مجال معين هو المشروع الاقتصادي، بعنصر آخر محدد هو عدد حقيقي، في مجال آخر هو نظام الأعداد الحقيقية، و ذلك باستخدام مقياس معين هو وحدة النقد، وبموجب قواعد اقتران معينة هي قواعد الاحتساب.

ثانيا: س لقيا لمحاسبي:

يقوم القياس المحاسبي على أسس أهمها[٣]:

١. الأساس النقدي: يتم الاعتراف وفقه بالأحداث الاقتصادية والمعاملات المالية التي ترتب عليها واقعة نقدية أو ما في حكمها، أما الأحداث والمعاملات المستحقة فلا يتم إثباتها أو الاعتراف بها.إلى أن يتم السداد أو التحصيل.

وهناك وحدتان للقياس هما:

---

[١]جربوع، يوسف و حلس، سالم،" تأثير استخدام أساس التكلفة التاريخية في إعداد القوائم المالية في ظل التضخم المالي وموقف المراجع الخارجي من هذه الظاهرة""دراسة تحليلية لآراء المراجعين القانونيين في فلسطين"، قسم المحاسبة، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة،٢٠٠٦.

[٢]محمد مطر، موسى السويطي، التأصيل النظري للممارسات المحاسبية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمـــان، ط٢،٢٠٠٨، ص: ١٣٠.

[٣]بركة، حنان، "أوجه قصور مبدأ الكلفة التاريخية في المعالجة المحاسبية للتضخم في القوائم المالية"، رسالة ماجستير، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي،الجزائر،٢٠١٥،ص١٧-٢٢.

- وحدة القياس النقدي الاسمية أو القانونية: تقوم على افتراض ثبات القوة الشرائية لتلك الوحدة الاسمية، وهو افتراض مقبول عموما في النموذج المحاسبي المعاصر، نموذج التكلفة التاريخية.
- وحدة قياس القوة الشرائية العامة للنقود: وتعتمد الأرقام القياسية لتحديد تغيرات المستوى العام لأسعار السلع والخدمات، وهو افتراض تعتمده محاسبة التضخم.

٢. أساس الاستحقاق: أي الاعتراف بالمعاملات و الأحداث عندما تقع بغض النظر عن واقعة القبض أو الصرف النقدي، ويتم إثباتها في السجلات المحاسبية وإظهارها في القوائم المالية للفترات المحاسبية المتعلقةبها .وتوجد أربع خواص لقياس قيمة الأصول في القوائم المالية وهي :

- خاصية التكلفة الجارية.
- خاصية سعر الدخول الجاري، أي أساس تكلفة الاستبدالية.
- خاصية سعر الخروج الجاري، أي صافي القيمة البيعية.
- خاصية القيمة الحالية.

ثالثا: معايير لقياس المحاسبي:

هنالك بعض المعايير التي تحكم عمليات تسجيل البيانات المحاسبية ضمن القوائم المالية، وهي تتكون من أربع معايير أساسية مرتبة حسب درجة أهميتها كما يلي:

١. الصلاحية للغرض المستهدف منها:يقتضي هذا المعيار أن تكون المعلومات المحاسبية مرتبطة ارتباطًا وثيقًا من حيث قدرتها الإيضاحية ودرجة تأثيرها على الهدف الذي يتم إعدادها من أجله، ولما كانت المعلومات المالية الناتجة من المحاسبة المالية تخدم أهدافا متعددة لفئات مختلفة من المستفيدين تتباين احتياجات كل منهم من المعلومات تباينا شديدا، فإن الأمر يقتضي افتراض أهداف معينة ومحددة يرغب في تحقيقها من جانب من يستفيدون عادة من هذه المعلومات، وهذا ما يحدث فعلا في المحاسبة المالية حيث يفترض أن قياس الربح وإظهار حقيقة المركز المالي هما الهدفان الأساسيان من القياس المحاسبي[١].

٢. القابلية للتحقق منها:يعنى بالتحقق في مجال المحاسبة المالية واستناد المعلومات إلى مصدر موثوق فيه يتمثل عادة في مجموعة من المستندات والإجراءات المدونة التي يمكن الرجوع إليها للتحقق من صحة هذه المعلومات ومطابقتها للمصدر، غير أن هذا المعيار يوسع من نطاق التحقق ليعني أن تتوافر في المعلومات المحاسبية ما يلزم من صفات بحيث يجعل منها أساسا سليما لاتخاذ القرارات، حيث يمكن اتخاذ نفس القرار استنادا إلى نفس المعلومات رغم إمكانية اختلاف الأشخاص القائمين باتخاذه، ويعني ذلك وجود دلالة محددة ومعينة ولها استقلالها الذاتي للمعلومات المحاسبية بصرف النظر عن الشخص الفاحص أو المستفيد من هذه المعلومات[٢].

---

[١]مرعي عبد الحي و محمد عباس بدوي، مقدمة في أصول المحاسبة المالية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، ٢٠٠٣.ص: ٣٠.

[٢]المرجع السابق،ص٣١.

٣. الالتزام بالموضوعية:يتم اشتقاق هذا المعيارمن فرض الموضوعية الذي يعد شرطا أساسيًا للبحث العلمي في أي مجال من مجالات المعرفة، ودون هذا المبدأ فإن نتائج البحث العلمي يطغى عليها التحيز الشخصي، وعدم موضوعية القياس المحاسبي تؤدي إلى تعرض منافع بعض مستخدمي القوائم المالية للخطر، لذا يجب التأكد من توافر شروط الموضوعية في المحاسبة عن طريق العناصر الآتية[١]:

- قيام عدد من المحاسبين بإعادة القياس المحاسبي الذي قدّمه أحد المحاسبين، ثم يكونون قد توصلوا إلى النتائج نفسها مما يقدم دليلا على حياد المحاسب وعدم تدخله بالنتائج.
- اختبار مدى تمثيل المعلومات المحاسبية لحقائق الحياة الاقتصادية، وبالتالي القياس المحاسبي الذي لا يلبي شرط الموضوعية هو قياس لا يمكن قبول نتائجه أو الاعتماد عليها في اتخاذ القرارات المختلفة،لذلك كان مفهوم الموضوعية في المحاسبة عرضة لتفسيرات عديدة نذكر منها[٢]:
- إن القياس الموضوعي هو قياس غير شخصي بمعنى أنه خال من التحيز الشخصي للقائم بعملية القياس.
- إن القياس الموضوعي هو قياس قابل للتحقق بمعنى أنه يستند إلى عناصر مثبتة وأدلة صحيحة.
- إن القياس الموضوعي يمثل نتيجة اتفاق بين مجموعة من الملاحظين والقائمين بالقياس.
- تقاس درجة الموضوعية لقياس معين بالاعتماد على مؤشر التشتت لتوزيع هذا القياس، إذ يعتمد على القياس ذي التوزيع الأقل تشتتا.

٤. القابلية للقياس الكمي:عادة ما يتطلب القياس المحاسبي استخدام مقياس موحد كشرط أساسي وأولي لقياس المركز المالي للمؤسسة وصافي دخلها الدوري، وتعتبر الوحدة النقدية أفضل مقياس لقياس مختلف الأحداث المالية، غير أن استخدام وحدة النقد كأساس للقياس قد يثير كثيرا من المشاكل بسبب ما يطرأ عليها من تغيرفي قوتها الشرائية على مدار الزمن، من انخفاض (في حالة التضخم) أو ارتفاع (في حالة الانكماش) مما يستدعي تعديل البيانات المالية والتي تعتمد على الأسعار التاريخية استنادا إلى التغيرات في مستويات الأسعار والقوة الشرائية للنقود[٣].

---

[١]حسين قاضي ومأمون توفيق حمدان،نظرية المحاسبة، الدار العلمية ودار الثقافة، الأردن، ط١،٢٠٠٤ ،.ص: ٢٥١.

[٢]تيجاني بالرقي، "دراسة أثر التضخم على النظرية التقليدية للمحاسبة مع نموذج مقترح لاستبعاد أثر التضخم على القوائم المالية"، دكتوراه دولة، غير منشورة، جامعة سطيف، ٢٠٠٦ ،ص٩٦.

[٣]رعي عبد الحي ومحمد عباس بدوي، مرجع سابق الذكر. ص ٣٠.

المطلب الثاني

الكلفة التاريخية

مفهومها وأسسها وعيوب استخدامها في القياس المحاسبي

لا: مفه لكلفة لتا يخية سسها

تتعدد تتعاريف الكلفة التاريخية ومن أهمها تعريف كيسوا وآخرين "سعرأوتكلفة الأصل أوالالتزام أثناء حيازته أوحدوثه،وهي أداة قياس معظم الأصول والالتزامات(١).كماتعرف على أنها القيمة النقدية المدفوعة أوما يعادلها(مثلافي حالة الحصول على أصل مبادلةأوهبة)التي تتحملها المؤسسة في سبيل الحصول على الأصل في تاريخ اقتنائه ، أي أن المعيارالحاسم في تعريف التكلفة هو نسبتها الى نقطة زمنية وهي تاريخ الاقتناء وهذا مايسمى بمعيارالزمن،ويضاف إليه معيارالمكان حيث تضاف إلى التكلفة جميع النفقات اللازمة حتى يصل الأصل إلى المكان المخصص له،وهناك معيارثالث وهو معيار الجاهزيةحيث تضاف إلى التكلفة جميع النفقات اللازمة لجعل الأصل صالح للاستخدام(٢).

ويستند أساس التكلفة التاريخية الى مبررات أهمها(٣):

أ. التحقق من بيانات التكلفة التاريخية الأمرالذي يوفرلنادرجة أ كبرمن الموضوعية،وبالتالي إمكانية الاعتمادعلى البيانات المحاسبية.

ب. التناغم بين التكلفة التاريخية وكثيرمن العناصرالأخرى المكونة للإطارالفكري للمحاسبة المالية، والتي من أهمها ما يلي:

١. مبدأ تحقق الإيرادات والذي يقضي طبقاً للمفهوم التقليدي بعدم الاعتراف بأي تغيرات في قيم الأصول والخصوم إلابعد تحققهاعن طريق إجراءات تبادل.

٢. مبدأ مقابلة الإيرادات بالمصروفات والذي يقضي بتحديد الدخل عن طريق مقابلة إيرادات الفترة بتكاليفها وليس عن طريق مقارنة صافي قيمة الأصول أولوآخرالفترةالمحاسبية.

٣. مبدأ الاستمرارية والذ ييقضي بأن المشروع في حالةاستمرارأعماله الاعتيادية خلال الفترة المنظورة والتي يجب أن لا تزيدعن ١٢ شهرًا من

---

(١)رشيد بو كساني،نسيم ،حمزةالعرابي،"مبدأالتكلفةا لتاريخية بين الانتقاد والتأييد في ظل توجه المعاييرالمحاسبية الدولية نحوالقيمةا لسوقية العادلة"،مداخلة في جانفي٢٠١٠،ص٦-الملتقى الدولي حول النظام المحاسبي الجديد في ظل معاييرالمحاسبة الدولية،جامعة الوادي، الجزائر.

(٢)رضوان حلوة ،حنان،مدخل النظرية المحاسبية الإطارالفكري والتطبيقات العملية، دار النشر والتوزيع،عمان، ط٣،عام٢٠١٣،ص٤١.

(٣)عبدالله،خالدأمين"محاسبة التضخم بين المعارضة والتأييد"،مجلةدراسات،الجامعةالأردنية،١٠٥،كانون أول ١٩٨٣،عمان،الأردن – .المجلد العاشر،العدد الثاني،ص٩٣-١٠٥.

تـاريخ التوقيـع علـى الميزانيـة العموميـة،وبالتالي لا تـستخدم القـيم الجاريـة للأصول إلا في حالة واحدة فقط هي في حالة التصفية.

٤. الثبـات حيـث أن أسـاس التكلفـة التاريخيـة يقـضي بـأن الأصـول والخـصوم تظـل مقومـة بالتكلفـة مـن فتـرة إلـى أخـرى ىـبغض النظـرعن أي تغيـرات فـي الأسعار.

ثانيا: عي لكلفة لتا يخية في لقيا لمحاسبي

يعتبر مبدأ التكلفة التاريخية أكثرالمبادئ المحاسبية إثارة للجدل فجل الانتقادات للنظام المحاسبي المعاصر تحوم حول هذا المبدأ، ومن أبرز هذه الانتقادات ما يلي:

أولاً:أن الاعتمادعلى أساس التكلفة التاريخية سوف يؤدي إلى قياس غيرسليم للربح الدوري لسببين هما-:

أ- أن مقابلة الإيرادات التي تمثل القيمة الجارية للنتائج مع المصروفات مقاسةعلى أساس القيم التاريخية سوف يؤدي إلى إدماج النشاط الجاري مع ناتج المضاربة على أسعارعوامل الإنتاج ،حيث أن ناتج النشاط الجاري يتطلب المقابلة لكل من الإيرادات والمصروفات على أساس الأسعار الجارية إما ناتج المضاربة على عوامل الإنتاج-المكاسب الناتجة عن اقتناء الأصول- يتطلب مقارنة المصروفات على أساس الأسعارالتاريخية بالمصروفات على أساس الأسعارالجارية.

ب- أن تأجيل الاعتراف بالتغيرفي قيم الأصول والخصوم حتى يتم تبادل حقيقي مع طرف خارجي سوف يؤدي إلى تداخل نتائج الفترات المحاسبية المختلفة وهوامر يعارض فرض الدورية، أي أن الربح الخاص بفترة محاسبية معينة سوف يعكس ناتج الأحداث الاقتصادية التي نشأت في فترات محاسبية سابقة ولم تتحقق إلاخلال هذه الفترة،كماأن هذاالربح يعكس نتائج أحداث الفترة الحالية بالكامل إذ أن ذلك الجزء من هذه الأحداث غيرالمحققة سوف يتم الاعتراف به في فترات محاسبية مقبلة[1].

ثانياً: أنا لاعتمادعلى أساس التكلفة التاريخية من شأنه إسقاط كثيرمن الأصول غيرالملموسة من القوائم المالية؛ لأن اشتراط حدوث عملية تبادلية مع طرف آخرقبل الاعتراف بأي تغيرفي عناصرالمركزالمالي سوف يستبعد كثيرمن القيم في السجلات المحاسبية،ومن الأمثلة على ذلك شهرة المحل،والأصول البشرية،والمزاياالاحتكارية،ونظام المعلومات المتوفرلدى المنشأة وغيرذلك من العناصرغيرالملموسة التي قد تمتازبه االوحدة المحاسبيةعن غيرهامن الوحدات الأخرى.

ثالثاً: ظهورتضخم في الأرباح الصورية له آثارسلبية منها:

١. دفع ضرائب عن أرباح لم تتحقق بعد.
٢. توزيع جزء من رأس المال في شكل أرباح صورية لم تتحقق فعلا.
٣. عجزالمؤسسةعن استبدال الأصول الثابتة القديمة بأخرى جديدة،وبالتالي تراجع الطاقة الإنتاجية.

---

[1] جربوع يوسف محمود، التكلفة التاريخية للمخزون نظرية المحاسبة الطبعة الأولى،الناشرعمان،الأردن–مؤسسة الوراق للطباعة والتوزيع،٢٠٠١،ص٢٢٠-٢٢٣.

٤. عجزالمؤسسةعن سدا د قروضهاعلى المدى الطويل،وكذاالحصول على قروض جديدة[١].

٤- إنالاخذ بمبدأ التكلفة التاريخيةعل فرض وحدة القياس النقدي قد يؤدي إلى ظهورأخطاء وحدة القياس،حيث أن فرض وحدةالقياس نفسه يعاني من نقاط ضعف يمكن استعراضهاعلى النحوالتالي[٢]

٥. نطاق الفرض الذي يقتصرعلى العمليات المالية فقط،حيث لايتعامل إلامع العمليات التي يمكن ترجمتها أوالتعبيرعنها بالنقود،في حين يتجاهل الكثيرمن الأحداث الأخرى ذات التأثيرالمهم على مجمل الأنشطة في المؤسسات التي لايمكن قياسها بالنقد،كعلاقات العمال ببعضهم وعلاقاتهم بالإدارة.

٦. الافتراض بأن وحدة القياس النقدي هي وحدة ثابتة لكنهاليست كذلك،بل هي وحدة قياس غيرثابتة بسبب ما يطرأ على قوتها الشرائية من تغيير وهومايؤدي إلى عدم تجانس الأرقام المحاسبية بين الفترات المالية وبالتالي فقدان خاصية الثبات والتماثل وعدم قابلية المعلومات المحاسبية للمقارنة.

ورغم أن هذه الانتقادات الخطيرة قد وجهت منذ زمن بعيد لأساس التكلفة التاريخية،إلاأن هذا الأساس لايزال يعتبرأحد دعائم النموذج المحاسبي المعاصر ولقد كان موقف المحاسبين إزاء هذه الانتقادات يعتمدعلى وجهتين أساسيتين:

٧. قبول أهداف متواضعة واستخدامات محدودة للقوائم المالية مقابل الاستمرارفي تطبيق أساس التكلفةالتاريخية.

٨. التخفيف من حدة هذه الانتقادات عن طريق إدخال بعض التعديلات على الأساس بدلامن استبعاده كلية.

رابعاً: إن الاعتمادعلى أساس التكلفة التاريخية في حالةالتغيرات الكبيرة في الأسعارالخاصة بعناصرالمركزالمالي يجعل الأرقام المحاسبية بعيدة كل البعدعن التعبيرعن القيم الجارية لهذه العناصر،الأمرالذي يفقدالقوائم المالية كثيراًمن فائدتها في الاستخدام العملي،وعلى ذلك فإن تطبيق هذا المبدأ فيه تجاهل لتعاليم والأصول الاقتصادية لنظريةالمنشأةالأمرالذي يجعل النموذج المحاسبي عاجزعن تصويرالحقائق الاقتصادية وعن مقابلة احتياجات متخذي القرارات وخاصة في تقديرالتدفقات النقدية المتوقعة.

---

[١]بركة، حنان، "أوجه قصور مبدأ الكلفة التاريخية في المعالجة المحاسبية للتضخم في القوائم المالية"، مرجع سابق،ص٢٤.

[٢]White, R. and Sámi, h. ($٩٩٤),"Incremental information content of SFAS no. ٣٣ Earnings disclosures: some new evidence". {Electronic version}, journal of accounting and public policy, vol. ١٣, p ٢٥٣ – ٢٧٩ ٢٧p> form http/web١. epnet. Com/search.asp?

المطلب الثالث

التقدير الإسلامي للقياس المحاسبي واستخدام الكلفة التاريخية

إن دور المحاسبة والقياس المحاسبي في المجتمع الإسلامي يختلف عنة في المجتمع الغربي فالعدالة مطلب رئيس من المحاسبين في المجتمع المسلم حيث نرى ذلك جليا في تحريم تطفيف الميزان والمكيال ووجوب الصدق والبيان وتحريم الغش والخداع والتدليس وكذلك توجيه الاستثمارات من خلال معايير الربحية دون الاخلال بالربحية الاجتماعية بغية تحقيق كفاية المجتمع في كل المجالات والإفصاح عن مدى انسجام السياسات المحاسبية والتطبيق العملي مع احكام الشريعة الإسلامية وليس تقديرإجراءات التطبيق العملي وتفسيرها[1].

والقياس المحاسبي موضوع بمنتهى الأهمية لتعلقه بقياس المركز المالي والأداء الاقتصادي للمشاريع وتحديده للحقوق والواجبات المالية للفئات ذات المصالح في المشاريع ،والشريعة الإسلامية سعت جاهدة كما أسلفنا سابقا لتحقيق العدل بالحق وتحصين الحقوق ومنع تظالم الناس وبالتالي لا بد من اختيار أفضل وأكثرأساليب القياس المحاسبي انسجاما مع هذه المبادئ ، ومن هنا لا بد من تقييم استخدام الكلفة التاريخية في القياس المحاسبي ومدى انسجامها مع موجهات الشريعة الإسلامية.

وسيتم ذلك من مدخلين الأول يتمثل بمطابقته لأساليب القياس المستخدمة في العبادات المالية والمعاملات في الفقه الإسلامي، أما الثاني فيتمثل في مدى توافق مبدأ الكلفة التاريخية مع موجهات المذهب الاقتصادي الإسلامي وأهداف المجتمع المسلم (العدل بالحق،الكفاءة،الخلو من الحرام.....).

لا: لكلفة لتا يخية ساليـ لقيا لمحاسبي لمستخ مة في لمعـاملا لعبـا لمالية في لفقه لإسلامي:

١. تحديد الثمن الأول في عقد المرابحة:

أ- في الفقه الحنفي:يرون بأن يضاف إلى ثمن السلعة كل ما تعارف التجار على إضافته طالما أدى ذلك الي زيادة في عين السلعة أو في قيمتها.
يقول الكاساني بهذا الصدد (يلحق برأس المال أجرة القصار،والصباغ،والغسال ،والفتال،والخياط، لأن العادة بين التجار انهم يلحقون هذه المؤن يرأس المال ويعدونها منه وعرف المسلمين وعادتهم حجة مطلقة قال النبي:"ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن" (٢).

ب- في الفقه المالكي:فصل فقهاء المذهب المالكي فما ينبغي الحاقه بالثمن الأصلي تفصيلاً فريدًا لم يسبقهم إليه أحد حيث قسموا عناصر التكاليف التي ينفقها المرابح إلى ثلاثة اقسام(٣):

---

(١) قنطقجي، سامر، "فقه المحاسبة الإسلامية"، رسالة دكتوراه،جامعة دمشق،ص٤٨.

(٢)أخرجه الإمام أحْمَد فِي مسنده (٣٧٩/١) والطيالسي فِي مسنده حديث (٢٤٦)، وذكره شارح الطحاوية (ص٥٣٢) وحسنه الألبانِي فِي تعليقه ثُمَّ قال: وصححه الْحَاكم ووافقه الذهبي.

(٣)ابن الوليد ،محمد بن أحمد بن رشد، المقدمات الممهدات. القاهر، ١٣٢٥، ص٣٦٥.

القسم الأول:وهو يعد في أصل الثمن ويكون له حظ من الربح وهو ما كان مؤثرًا في عين السلعة مثل الخياطة والصبغ والطرز والفتل وما أشبه، وهذا مماثل للتميز بين النفقات المباشرة التي تضاف إلى كلفة الأصل والنفقات غير المباشرة والتي يضاف جزء منها مباشرة إلى كلفة الأصل وجزء لا يضاف مباشرة ويقفل في ملخص الدخل..

القسم الثاني: وهو ما يعد من أصل الثمن ولكن ليس له حظ من الربح ،وهو ما كان غير مؤثر في عين السلعة ومما لا يمكن للبائع أن يتولاه بنفسه ككراء بيوت الحفظ(إيجار المخازن) وهذا يناظر التكاليف أو المصاريف العمومية والتي لا تضاف مباشرة إلى كلفة الأصل أو السلعة بل تقفل في ملخص الدخل كنفقة غير مباشرة لا تخص أصل أو سلعة بعينها.

القسم الثالث: وهو ما لا يعد من أصل الثمن ولا يكون له حظ من الربح وليس له تأثير على عين السلعة مما جرت العادة أن يتولاه صاحب العمل بنفسه كأجرة بيته وكنفقته وأجرة ركوبه، وهذه من باب النفقات الشخصية في المحاسبة الحديثة والتي لا تحتسب من ضمن النفقات والتكاليف الخاصة بالعمل في ظل مبدأ الشخصية المعنوية المستقلة بحيث يكون للمنشأة شخصية معنوية مالية مستقلة عن ملاكها.

ت- في الفقه الشافعي: يضاف إلى ثمن الشراء الأصلي كافة التكاليف المراد بها النماء والاسترباح بشرط أن يدفع مقابلا لها فلو قام بها بنفسه أو على سبيل التبرع لا يجوز الحاقها بالثمن الأصلي(١).وهذا يشير بوضوح إلى كلفة الحيازة التي هي أحد مداخل الكلفة التاريخية.

ث- في الفقه الحنبلي:يرى فقهاء الحنابلة أنه يجوز أن يضم إلى الثمن الأصلي كافة التكاليف التي يتحملها المرابح سواء كان الهدف منها الاسترباح أو جرى العرف على إضافتها ام لم يجري(٢).

مما سبق يتبين اختلاف آراء فقهاء المسلمين فيما يتعلق بتحديد الثمن الأول في بضاعة المرابحة وتحديد عناصره فمنهم من يؤيد أسلوب التحميل الشامل(وهم فقهاء الحنابلة) لكافة التكاليف التي تكبدها المرابح منذ اقتناء السلعة حتى بيعها ومنهم من يرجح أسلوب التحميل الجزئي(فقهاء المذاهب الأخرى)والذي بموجبة يتم تحميل بضاعة المرابحة بجزء من عناصر التكاليف التي أنفقت عليها دون الجزء الآخر كما بينا سابقا(٣).

وهنالك بعض الامور الهامة التي تخلص مما سبق وهي:

١. اتفق جمهور الفقهاء بأن الثمن الأول لا يقصد به تكلفة الشراء فحسب بل مضافا اليها عناصر التكاليف المنفقة عليها (كلفة الحصول عليها) مع اختلاف الفقهاء على هذه التكاليف كما بينا سابقا.

---

(١)الشربيني، محمد، مغني المحتاج الى معرفة معاني الفاظ المناج، دار الفكر، بيروت، ص٧٨ بتصرف.

(٢)ابن الحسن بن علي سليمان المرداوي، الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الامام المبجل أحمد بن حنبل، القاهرة، دار إحياء التراث، العربي ١٩٨٦، الجزء الرابع، ص٤٤٤.

(٣)الجلف، أحمد، المنهج المحاسبي لعمليات المرابحة في المصارف الإسلامية، المعهد العالي للفكر الإسلامي، القاهرة،١٩٩٦،ص٢٩.

٢. ان تكلفة الحصول على سلعة المرابحة كما بين الفقهاء هي مرادف للكلفة التاريخية في عصرنا الحاضر(١)والتي من أظهر تعاريفها ما يعرف بكلفة حيازة الأصل(acquaint cost)، حيث تعرف بأنها جميع التكاليف التي نتكبدها للحصول على الأصل وتشمل تكاليف الشحن والضرائب وتكاليف تجهيز الموقع والتركيب والتجريب أي كل التكاليف ليصبح الأصل جاهز للتشغيل التجاري.
٣. يقول الدكتور محمد كمال عطية:والثمن الأول عند الفقهاء هو ثمن الحصول على السلعة أي ان الثمن الأول يتضمن سعر الشراء مضافا إليه مصاريف شراء ونقل هذه السلعة الي طالبيها ويطلق عليها في المحاسبة العصرية الكلفة الدفترية(٢).

ثانيا: لقيـ لمستخ مة في تقـ يـ لأصـ ل في حتسا ل كا

إن تقدير قيمة الأصول في الزكاة قضية بمنتهى الأهمية كونها تمس عبادة تعد من أركان الإسلام(٣).

المنظور الإسلامي للمحاسبة يشجع التقييم أو الكلفة التي تزيد من حصيلة الزكاةأو توصل الأموال إلى نصاب الزكاة(٤)، حيث ما زالت الكلفة التاريخية من الطرق المتاحة والتي تتميز بالموضوعية وسهولة الاحتساب في تقييم الأصول خاصة ان صافي القيمة الحالية وصافي القيمة القابلة للتحقق ما زالت تعاني من مشاكل نظرية وتطبيقية وكذلك كونها تتعارض مع قناعات المسلمين بأن المستقبل بيد الله عز وجل وكذلك ان هذه القيم يدخل سعر الفائدة أو الخصم في احتسابها(٥). الا أن الكلفة التاريخية وكما أسلفنا سابقا تعمل في كثير من الأحيان وخاصة في ظل مستويات تضخم مرتفعة إلى تطفيف القيم عن ما هي بالواقع وهذا مناقض لتوجهات المحاسبة من منظور إسلامي وبالتالي فإن المنشآت بحاجة لأساليب تقييم أكثر ملائمة من الكلفة التاريخية وأكثر تمثيلا للواقع وجاء قرار مجلس معايير المحاسبة الإسلامية(IFASB) عام١٩٩٤ موافقا لذلك عندما حث المنشآت على استخدام القيمة السوقية في تقييم الأصول والذي استند إلى المصلحة على أساس العقلانية الاقتصادية أكثر منه على المبادئ الإسلامية الحاكمة للزكاة كما بينت محاضر

---

(١)الجلف، أحمد، المنهج المحاسبي لعمليات المرابحة في المصارف الإسلامية،ص٢٩.ص٢٩.

(٢)محمد، كمال عطية، نظرية المحاسبة المالية في الفكر الإسلامي، القاهرة، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، ١٩٨٦،ص٥٧.

(٣)Haniffa, R.M. and Hudaib, M.A. (٢٠٠٢), "A Theoretical Framework for the Development of theIslamic Perspective of Accounting", *Accounting, Commerce & Finance: The IslamicPerspective Journal*, forthcoming

(٤)Baydoun, N. and Willett, R. (٢٠٠٠), Islamic Corporate Reports, *Abacus*, Vol.٣٦ No.١: ٧١-٩٠.

(٥)Al-Abji, K. A. (١٩٨٥), A Study of Investment Feasibility in the Light of Fiqh, *Journal ofResearch in Islamic Economics,* Vol.٢, No.٢: ١-٤٤.

اجتماعات المجلس[١]، وبالتالي فإن استخدام الكلفة التاريخية في بعض الأحيان مخالف لمقصد المحاسبة من منظور إسلامي ففي حين ان المحاسبة التقليدية تهدف الي تخفيف العبء الضريبي فأن المحاسبة من منظور إسلامي تهدف الي تطبيق عادل لاحتساب الزكاة لتحقيق الأهداف الاجتماعية التي نص الشارع عليها، وحتى يتم احتساب الزكاة بطريقة عادلة فقد اقترحت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية تقييم الأصول بالقيمة الجارية والتي يعبر عنها بالكلفة الاستبدالية والتي تمثل القيمة النقدية التي يفترض ان تدفعها المنشأة للحصول على أصل معين أو سلعة معينة موجودة بحوزتها بتاريخ اعداد القوائم المالية[٢].

ثالثا: مدى توافق الكلفة التاريخية مع متطلبات الاقتصاد الإسلامي

حتى ينسجم أي مبدأ محاسبي مع توجهات المذهب الاقتصادي الإسلامي لا بد من توافر شروط ومواصفات في هذا المبدأ وهي[٣]:

١. تحقيق العدالة لكافة الاطراف ذات العلاقة.
٢. حفظ الحقوق والواجبات لكل الاطراف.
٣. دفع الزكاة(وهذا يتطلب أسس للقياس المحاسبي تعبر بعدالة عن الوضع المالي للمنشأة)

الأساسين الأول والثاني نجد لها جذورا في نصوص القرآن الكريم الذي أكد على حفظ الحقوق وعدم أكل أموال الناس بالباطل ومنع كل ما فيه تطفيف للحقوق ومنها قول الله تعالى: ﴿ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾[٤]، وقوله تعالى: ﴿ قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ ﴾[٥]وقوله تعالى: ﴿ وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾[٦]وقوله تعالى: ﴿ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ذَلِكَ خَيْرٌ

---

[١] RosHaniffaandMohammadHudaibUniversity of Exeter, UK islami'iah shari'ah the within choice policy accounting framework، p٢١.

[٢] Karim, R.A.A. (١٩٩٥), in The Institute of Islamic Banking and *Islamic Banking and Insurance*, *of* Insurance, *Encyclopaedia* Institute of Islamic Banking and Insurance, London, pp:١١٧-١٢٨.

[٣] Eltegan iAbudlgader Ahmed, "Accounting Postulates and Principles From An Islamic Perspective", Review of Islamic economics, vo١,٣, no.٢, (١٩٩٤), pp. ١-١٨pp٩

[٤] سورة الأنعام: آية ١٥٢

[٥] سورة الأعراف: آية ٢٩.

[٦] سورة هود: آية ٨٥.

وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [١]وقوله سبحانه وتعالى: ﴿ وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ ﴾ [٢]وغيرها من الأدلة والنصوص القرآنية،وكذلك تسجيل العمليات المحاسبية والديون بصدق وأمانة وتثبت وبطريقة غاية في الدقة وحسن التسجيل للحقوق ويؤكد هذا الأمر قول الله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُم بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ ﴾ إلى آخر الآية[٣]،وبالتالي فإن ذلك يتطلب تسجيل العمليات المالية والحقوق والواجبات بقدر عالي من العدالة لكل الاطراف فيما يمكن ان يعرف بالقيمة العادلة أو المحاسبة العادلة(٤):وكذلك فإن الزكاة هي أحدأركان الإسلام الخمسة وتقوم على العدالة في احتساب الأصول والأنصبة والزكاة المفروضة على المال وهذا يتطلب نظام محاسبي يتحرى الصدق والعدالة في القياس بحيث لا يضيع أي حق لأي كان وبناء على ما سبق فإن الكلفة التاريخية وبسب ما تعانيه من مثالب تم ذكرها سابقا فإنها تتعارض مع مبادئ القياس التي تلائم موجهات المذهب الاقتصادي الإسلامي فبالرغم من الموضوعية الكبيرة التي تتصف بها والموثوقية والقابلية للإثبات والتوثيق بسهولة إلا أنها تعاني من عدم تعبير المعلومات المحاسبية عن الواقع بعدالة خاصة في ظل معدلات تضخم مرتفعة وفي ظل تغير القوى الشرائية لوحدات القياس مما يطفف حقوق بعض الجهات لصالح جهات أخرى وهذا يناقض المبادئ الإسلامية التي تم تثبيتها سابقا كما أنها تؤدي إلى تقليص حصيلة الزكاة لان تقييم الأصول بناء عليها يظهر الأموال الزكوية أقل من قيمتها الحقيقية وهذا أيضا مخالف للمبادئ الإسلامية التي تم تثبيتها سابقا وبالتالي لا بد من وجود بدائل أكثر كفاءة للتعبير غن قيم الأصول في المحاسبة الإسلامية بحيث تعبر بصدق وعدالة عن القيم الحقيقية للأموال التي تمتلكها المشات والأفراد والالتزامات المترتبة عليهم.

المطلب الخامس

البدائل المقترحة في القياس المحاسبي المتوافقة مع المذهب الاقتصادي الإسلامي (القيمة العادلة نموذجاً)

إن من أهم أصول الشريعة الإسلامية الراسخة تحقيق العدل بالحق[٥]ومنع التظالم وأكل أموال الناس بالباطل وللتحقيق ذلك لا بد من وضع معايير للقياس بحيث تدفع في هذا الاتجاه دون أن تؤدي إلى تطفيف الحقوق ومجافاة الواقع ودأبت المؤسسات المهنية

---

[١]سورة الإسراء: آية ٣٥.
[٢]سورة الرحمن: آية ٩.
[٣] سورة البقرة: آية٢٨٢.
[٤]EltaganiAbudlgader Ahmed, "Accounting Postulates and Principles From An Islamic Perspective",, pp. ١-١٨pp٩
(٥)هو مصطلح بينه الأستاذ الدكتور نجاح عبدالعليم ابو الفتوح ويعني إرساء العدل ليس بمفهومه المجرد بل بمعناه الحقيقي الذي يرسي معه احقاق الحق فقد يكون هنالك قسمة عادلة بين اللصوص فيما سرقوه ولكنه بغير حق.

صاحبة العلاقة بمحاولة وضع مثل هذه الأسس في القياس سواء على المستوى المحلي أو الدولي الإسلامي وهو هدف مشترك حتى مع المنظمات المهنية ذات المرجعية غير الإسلامية.

فاتجهت هذه المؤسسات وعلى رأسها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIF) إلى تبني القيمة العادلة في القياس المحاسبي وأدى هذا الاتجاه إلى الكثير من الأصوات المؤيدة والمعارضة باعتبارها تغيرا محوريا في الفكر المحاسبي[1]. وكانت المحاسبة المالية والقياس المحاسبي تحت المجهر في الفترة الأخيرة بسبب التغيرات الاقتصادية المتسارعة والأزمات المالية المتلاحقة والتي في كثير منها،كان القياس المحاسبي متهم رئيس وخاصة في الأزمة الأخيرة التي انهارت فيها كبرى شركات العالم مثل:(انرون موبل وليمان برذر) وغيرها ،حيث أصبح البحث عن بدائل للكلفة التاريخية في القياس المحاسبي الأولوية الأولى التي تشغل المؤسسات المهنية والمهتمين بالمحاسبة.

ثانيا: لقيمة لعا لة: مفه مها تأصيلها

يعرف البعض القيمة العادلة بأنها القيمة السوقية العادلة والتي تمثل المبلغ الذي يمكن استلامه من بيع أصل ما عند وجود رغبة وقدرة مالية بين مشتري وبائع وذلك في ظل عدم وجود ظروف غير طبيعية مثل التصفية أو الافلاس أو ظروف احتمالية، كما يعرفها بعضهم الآخر بأنها السعر الذي يتم من خلاله تحويل أصل ما من بائع راغب في البيع ومشتري راغب في الشراء وكلاهما لديه القدرة على الوصول إلى جميع الحقائق ذات الصلة ويعمل بحرية واستقلال، كما عرفتها مصلحة الإيرادات الأمريكية عام ١٩٥٩ بانها السعر الذي يجعل الملكية تتبدل بين مشتري راغب في الشراء وبائع راغب في البيع حينما لا يكون الأول مكرها على الشراء ولا يكون الثاني مكرها على البيع وأن يكون لدى الطرفين معرفة معقولة بالحقائق المرتبطة بالعملية اما تعريف لجنة معايير التقييم الدولية (IVSC)في المعيار الثالث الخاص بتقييم الأصول لأغراض إعداد القوائم المالية بانها مبلغ تقديري يكمن في مقابلة تبادل أصل في تاريخ التقييم بين مشتري وبائع راغبين في عقد صفقة وفي ظل سوق محايد بحيث يتوفر لكل منهما المعلومات الكافية وله مطلق الحرية وبدون وجود اكراه على اتمام الصفقة[2].

أما تعريفها في ظل معايير المحاسبة الدوليةبأنها المبلغ الذي يمكن أن يتبادل به أصل ما بين مشتري وبائع يتوافر لدى كل منهما الدراية والرغبة في إتمام الصفقة وتتم الصفقة في إطار متوازن،وتعرف الصفقة المتوازنة في هذا الإطار بانها صفقة تتم بين أطراف غير ذوي علاقة أو تبعية، وتتم بين مشتري راغب وبائع راغب،وكلاهما يعمل للحصول على أكبر منفعة لنفسه،ويبنى التسعير في مثل هذه الصفقات على أسس القيم

---

[1]جمعة وادم،" اثر وإمكانية تطبيق القيمة العادلة في المصارف الإسلامية"، مجلة الدراسات الاقتصادية الإسلامية، مجلد٣٠، العدد٢، الجزائر، ص٢.

[2]المدخل الحديث في المحاسبة: محاسبة القيمة العادلة، الدار الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠٢،ص١١.

السوقية العادلة،وذلك لان التفاوض يتم على أفضل الشروط وفي ظل ظروف طبيعية[١]، وفي معظم أسس قياس القيمة العادلة فأنه يشترط وجود سوق نشطة للسلعة تتحدد فيها القيم بصورة سليمة، ولها أثرإيجابي في تعظيم الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية[٢].

وبالرغم من ما تعانيه القيمة العادلة من صعوبة بالتطبيق تتمثل في عدم وجود أسواق نشطة لبعض الأصول وتعقد بعض المعالجات المحاسبية الخاصة بها وصعوبة فهمها وتطبيقها من ناحية أخرى وتحيز القياس المحاسبي في ظل تطبيقها بسبب تزايد الاعتماد على التقديرات الذاتية لإدارة الشركات وعدم توفر أدلة إثبات موضوعية تؤكد صحة هذه التقديرات والحاجة الي بذل جهود غير عادية وتحمل تكاليف وأعباء إضافية غير منتجة للتوصل إلى مقاييس حقيقية للقيمة العادلة للبنود محل التقييم، إلا أن الأخذ بمعايير القيمة العادلة يجعل من المعلومات المحاسبية أداة مهمة بيد الادارة لتقدير مؤشرات الأداء المالي بصورة أقرب إلى الواقع ويعد متطلب أساسي لبناء سوق قوي قادر على جذب الاستثمارات المحلية والاجنبية[٣].

ونستطيع ان نجد جذور لمحاسبة القيمة العادلة في الفقه الإسلامي ففي عقوبة المحتكر تباع السلع المحتكرة بسعرالمثل(أي بسعر البضاعة في السوق وقت التنفيذ الجبري بالبيع)أي بالقيمة الاستبداليةأو القيمة السوقية الجارية وكلاهما من مفاهيم القيمة العادلة ونلاحظ ان الإسلام حتى في سعية لتقريع المحتكر يتحرى العدل بإعطائه سعر المثل أي القيمة العادلة ويبين الفقهاء ان المحتكر اذا امعن بالاحتكار فلولي الأمر ان يبيع عليه البضاعة بمثل السعر (سعره وقت احتكاره) أي بالكلفة التاريخية تقريعا له في إشارة واضحة إلى أن التكلفة التاريخية فيها تطفيف لمال المحتكر عن السعر الجاري للبضاعة المحتكرة كعقوبة يفرضها ولي الأمر لمعاقبة المحتكر وردع غيره عن الاحتكار.

وكذلك منع الوكيل من البيع بأقل من ثمن المثل في المذهب الشافعي ورواية عن أحمد وابن عقل وابن حزم والشوكاني[٤]واعتبار البيع باطلا أو صحة البيع مع ضمان الوكيل لنقص الثمن وهو رواية عند الإمام أحمد وهو المذهب عند الحنابلة[٥].

في إشارة واضحة إلى أن ثمن المثل هو القيمة العادلة التي لا يهضم حق الموكل فيها. ومن كل هذه الأدلة وغيرها يتبين تبني المذهب الاقتصادي الإسلامي لمفاهيم القيمة العادلة متمثلة بالسعر الجاري أو القيمة الاستبدالية أو القيمة السوقية أوأسس التقويم الأخرى كأفضل القيم تعبيرا عن الواقع وضمانا للحقوق والعدل بالحق ومنع أكل أموال الناس بالباطل.

---

[١]حماد، عبدالعال، المدخل الحديث في المحاسبة: محاسبة القيمة العادلة، الدار الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠٢، ص١٢.

[٢]زرقون، محمد وبدير، فارس، "واقع تطبيق محاسبة القيمة العادلة في البيئة المحاسبية الجزائرية"، جامعة قاصدي مرباح، الجزائر، ٢٠١٥، ص٢.

[٣]السعيري، عبد والمردان، موسى،" القيمة العادلة وتأثير استعمالها في مؤشرات الأداء المالي في المصارف التجارية"، مجلة الغري للعلوم المالية والإدارية، العدد الخامس والعشرون ص٢٢٥-٢٤٨.

[٤]مغني المحتاج٢/٢٢٨،المحلى بالاثار٧/٩٢،المغني ٥/٢٥٥،الانصاف٥/٣٨٠،السيل الجرار١/٧٩٠.

[٥]المغني٥/٢٥٥،الانصاف ٥/٣٧٩.

لنتائج:

توصل البحث إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- **أهمية القياس المحاسبي في التعبير عن المركز المالي وأداء منشآت الأعمال وتأثيره على اتخاذ القرارات فيها.**
- **تعتبر الكلفة التاريخية حتى وقتنا الحاضر أهم وأكثر المقاييس المحاسبية انتشار بسبب ما ننصف به من صفات في الموضوعية والموثوقية وسهولة الإثبات والتحقق وانخفاض كلفة استخدامها وتناغمها مع المبادئ والأسس المحاسبية الأخرى.**
- **تعاني الكلفة التاريخية من العديد من العيوب والانتقادات من أهمها القياس غير السليم للربح في كثير من الأحيان وتداخل ارباح الدورات المحاسبية واسقاط بعض الأصول غير الملموسة وتقديم بيانات قد تجافي الواقع بصورة كبيرة خاصة في ظل معدلات مرتفعة من التضخم وعدم استقرار وحدة النقد وغيرها.**
- **هنالك جذور للكلفة التاريخية في كتابات الفقهاء القدامى والتي استخدمت في عدة مواضع منها تحديد ثمن الشراء في بضاعة المرابحة عند بعض الفقهاء وبيع مال المحتكر عليه جبرا بمثل السعر وغيرها.**
- **تتعارض الكلفة التاريخية كمقياس محاسبي مع موجهات المذهب الاقتصادي الإسلامي من حيث تطفيفها للحقوق وعدم تعبيرها عن الواقع المالي بعدالة، والقياس لصالح جهة على حساب جهات أخرى،وتخفيض حصيلة الزكاة في ظل انخفاض الكلفة التاريخية عن القيمة السوقية وهذا مناهض للتوجيهات الإسلامية وبالتالي لا يفضل استخدامها إلا في مواضع محددة أن لزم الأمر ذلك.**
- **يتوفر في فقه المعاملات بدائل للقياس المحاسبي أكثر دقة وأكثر عدالة وأكثر تعبيرا عن الواقع مثل القيمة السوقية الجارية والقيمة الاستبداليه وغيرها من معاني القيمة العادلة والتي لها جذور أصيله في الفقه الإسلامي.**
- **هنالك جذور للقيمة العادلة في فقه المعاملات الإسلامية على نطاق واسع مثل سعر المثل في بيع أموال المحتكر وكذلك منع الوكيل من بيع أموال الموكل دون ثمن المثل في ظل ظروف معينة وتقدير الأصول عند احتساب الزكاة بالقيمة السوقية الجارية وغيرها.**

لتوصيات :

في ضوء ما سبق توصي الدراسة بما يلي:

- **الاستمرار في تأصيل الإطارالمفاهيمي في المحاسبة الإسلامية.**
- **الاستمرار في تقييم بدائل القياس المحاسبي وخاصة التي وردت في فقه المعاملات الإسلامية.**
- **وضع الية وأطر لتنفيذ استخدام معايير القيمة العادلة بحسب ما وردت في فقه المعاملات الإسلامية.**
- **تعديل أو استبدال التقدير المحاسبي باستخدام الكلفة التاريخية لما له من سلبيات تخفض جودة المعلومات المحاسبية وإحلال البدائل الأكثر ملائمة من خلال الاسترشاد بما ورد في فقه المعاملات الإسلامية وموجهات واطر المذهب الاقتصادي الإسلامي**
- **متابعة البحث في القياس المحاسبي من منظور إسلامي للوصول الي نظرية في القياس المحاسبي لتغطي هذا الجانب.**

المراجع:

المراجع العربية:

- **بركة،حنان (٢٠١٥)، أوجه قصور مبدأ التكلفة التاريخية في المعالجة المحاسبية للتضخم بالقوائم المالية دراسة حالة في مؤسسة EDIMMA بالوادي،رسالة ماجستير،جامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي.**
- **تيجاني بالرقي (٢٠٠٦)،"دراسة أثر التضخم على النظرية التقليدية للمحاسبة مع نموذج مقترح لاستبعاد أثر التضخم على القوائم المالية"، دكتوراه دولة، غير منشورة، جامعة سطيف.**
- **جربوع ،يوسف وحلس،سالم (٢٠٠٦)تأثير استخدامأساس التكلفة التاريخية في إعداد القوائم المالية في ظل التضخم المالي وموقف المراجع الخارجي من هذه الظاهرة "دراسة تحليلية لآراء المراجعين القانونيين في فلسطين"،قسم المحاسبة،كلية التجارة،الجامعة الإسلامية،غزة.**
- **جربوع،يوسفمحمود(٢٠٠١) ،"التكلفةالتاريخيةللمخزون " نظريةالمحاسبة،الطبعةالأولى،الناشر: عمان،الأردن،مؤسسةالوراقللطباعةوالتوزيع.**
- **الجرف، ياسر (٢٠١٧)،أثر استخدام المحاسبة عن القيمة العادلة علي دقة التنبؤات المحاسبية دراسة نظرية و ميدانية ،مجلة المحاسبة والمراجعة –AUJAA ،العدد الأول.**
- **جمعة وادم،أثر وامكانية تطبيق القيمة العادلة في المصارف الإسلامية ،مجلة الدراسات الاقتصادية الإسلامية،مجلد ٣٠، العدد٢،الجزائر.**
- **ابن الحسن بن علي سليمان المرداوي(١٩٨٦)،الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الامام المبجل أحمد بن حنبل،القاهرة،دار إحياء التراث العرب.**
- **حسين قاضي ومأمون توفيق حمدان (٢٠٠٤)، "نظرية المحاسبة"، الدار العلمية ودار الثقافة، الأردن، ط١.**
- **الحكيم، مصطفى،آدم،عبدالسلام (٢٠١٦)،الإفصاح عن القيم الجارية في بيئة التضخم ودوره في الحد من الأزمة المالية" دراسة ميدانية على المصارف العاملة بالسودان"،مجلة العلوم الاقتصادية،جامعة الزعيم الأزهري،العدد١٧،البحث١.**
- **حماد،عبدالعال (٢٠٠٢)،المدخل الحديث في المحاسبة -محاسبة القيمة العادلة-،الدار الجامعية،الإسكندرية.**
- **رشيد ،بوكساني،نسيمة،أوكيل، العرابي،حمزة (٢٠١٠)،مبدأ التكلفة التاريخيةبين الانتقاد والتأييد في ظل توجهالمعايير المحاسبية الدولية نحو القيمةالسوقية العادلة، الملتقى الدولي العلمي الأول،حول النظام المحاسبي والمالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية،الجزائر.**
- **رضوانحلوةحنان (٢٠١٣)،مدخلالنظريةالمحاسبية–الإطارالفكريوالتطبيقاتالعملية،داروائلللنشروالتوزيع،عمان،ط٣ .**
- **زرقون،محمد وبدير،فارس (٢٠١٥)،واقع تطبيق محاسبة القيمة العادلة في البيئة المحاسبية الجزائرية،جامعة قاصدي مرباح،الجزائر.**
- **السعيري،عبد والمردان،موسى،القيمة العادلة وتأثير استعمالها في مؤشرات الأداء المالي في المصارف التجارية،مجلة الغري للعلوم المالية والادارية،العدد الخامس والعشرون.**
- **الشربيني،محمد،مغني المحتاج إلى معرفة معاني الفاظ المناج ،دار الفكر،بيروت.**

❖ عبدالله،خالـــدأمين (١٩٨٣)، "محاسبةالتضخمبينالمعارضةوالتأييد،مجلةدراسات،الجامعةالأردنية،١٠٥،عمان،الأردن . المجلدالعاشر،العددالثاني.
❖ علاء الدين بن أبي بكر مسعود الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الجزء الخامس.
❖ قنطقجي،سامر،فقه المحاسبة الإسلامية،رسالة دكتوراه ،جامعة دمشق.
❖ محمد مطر، موسى السويطي (٢٠٠٨)، التأصيل النظري للممارسات المحاسبية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، ط٢.
❖ محمد،كمال عطية (١٩٨٦)،نظرية المحاسبةالمالية في الفكر الإسلامي ،القاهرة،الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية.
❖ مرعي عبد الحي ومحمد عباس بدوي، "مقدمة في أصول المحاسبة المالية"، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية.
❖ ،محمد بن أحمد بن رشد، (١٣٢٥)، المقدمات الممهدات،القاهرة.

المراجع الاجنبية:

❖ Al-Abji, K. A. (١٩٨٥), A Study of Investment Feasibility in the Light of Fiqh, *Journal ofResearch in Islamic Economics,* Vol.٢, No.٢: ١-٤٤
❖ Baydoun, N. and Willett, R. (٢٠٠٠), Islamic Corporate Reports, *Abacus*, Vol.٣٦ No.١: ٧١-٩٠.
❖ Earnings disclosures: some new evidence". {Electronic version}, journal ofaccounting and public policy, vol. ١٣, p ٢٥٣ – ٢٧٩ ٢٧p> form http/web١. epnet.Com/search. asp?
❖ elteganiabudlgaderahmed, accounting postulates and principles from an islamic perspective, review of islamic economics, vo١,٣, no.٢, (١٩٩٤), pp. ١-١٨.
❖ Haniffa, R.M. and Hudaib, M.A. (٢٠٠٢), *A Theoretical Framework for the Development of the Islamic Perspective of Accounting*, *Accounting, Commerce & Finance: The Islamic Perspective Journal*, forthcoming
❖ Karim, R.A.A. (١٩٩٥), in The Institute of Islamic Banking and Insurance, EncyclopediaofIslamic Banking and Insurance, Institute of Islamic Banking and Insurance, London.
❖ RosHaniffa&Mohammad HudaibUniversity of Exeter, UKaccounting policy choice within theshari'ahislami'iah framework،p٢١.
❖ White, R. and Sámi, h. ($٩٩٤),"Incremental information content of SFAS no.